

Distr.: General
23 March 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون
البند ١٣١ من القائمة الأولية*
تخطيط البرامج

الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

الجزء الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين

البرنامج ٢٢
اللاجئون الفلسطينيون

المحتويات

الصفحة

٢	التوجه العام
٤	البرنامج الفرعي ١: حماية وتعزيز حقوق اللاجئين المكفولة بموجب القانون الدولي
٥	البرنامج الفرعي ٢: توفير الحماية الصحية للاجئين الفلسطينيين مع خفض عبء المرض
٦	البرنامج الفرعي ٣: توفير التعليم الأساسي الجيد بصورة كاملة وعادلة وشاملة لجميع الأطفال في سن الدراسة
٧	البرنامج الفرعي ٤: تعزيز قدرات اللاجئين الفلسطينيين بما يتيح زيادة فرص كسب العيش
٨	البرنامج الفرعي ٥: تمكين اللاجئين الفلسطينيين من تلبية احتياجاتهم الإنسانية الأساسية من الغذاء والمأوى والصحة البيئية
١٠	الولايات التشريعية

* A/71/50



الرجاء إعادة استعمال الورق

050416 310316 16-04837 (A)



التوجه العام

٢٢-١ أنشئت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) في إطار منظومة الأمم المتحدة كهيئة فرعية تابعة للجمعية العامة بموجب قرار الجمعية ٣٠٢ (د-٤) الذي تستمد منه الوكالة ولايتها المتمثلة في تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين. ودأبت الأونروا، منذ أن بدأت عملها في عام ١٩٥٠، على تكييف برامجها وتعزيزها لتلبية احتياجات اللاجئين الفلسطينيين التي ما فتئت تزداد تعقيدا، ومنحهم قدرا من الحماية والاستقرار في ظل النزاع المزمع في المنطقة، ضمن حدود الموارد المتاحة.

٢٢-٢ وتقع الأونروا مباشرة تحت إشراف الجمعية العامة. وتقوم اللجنة الاستشارية المكونة من ٣٠ وفدا، والتي تضم ممثلين عن الجهات المانحة الرئيسية للوكالة والحكومات المضيفة لها، بتقديم المشورة والدعم العامين إلى المفوض العام للأونروا بشأن برامج الوكالة وأنشطتها.

٢٢-٣ وتتمثل مهمة الأونروا في مساعدة اللاجئين الفلسطينيين على تحقيق إمكاناتهم كاملة في مجال التنمية البشرية في ظل الظروف الصعبة التي يعيشون فيها. وتمشيا مع هذه المهمة، وفي إطار الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١، ستواصل الوكالة السعي إلى تحقيق خمسة نواتج استراتيجية هي: (أ) حماية وتعزيز حقوق اللاجئين المكفولة بموجب القانون الدولي؛ (ب) وتوفير الحماية الصحية للاجئين الفلسطينيين مع خفض عبء المرض؛ (ج) وتوفير التعليم الأساسي الجيد بصورة كاملة وعادلة وشاملة لجميع الأطفال في سن الدراسة؛ (د) وتعزيز قدرات اللاجئين الفلسطينيين بما يتيح زيادة فرص كسب العيش؛ (هـ) وتمكين اللاجئين الفلسطينيين من تلبية احتياجاتهم الإنسانية الأساسية من الغذاء والمأوى والصحة البيئية. وسيكون التقدم نحو تحقيق هذه الأهداف الدليل الذي تسترشد به عمليات الأونروا خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٢٢-٤ وفي إطار هذه النواتج الاستراتيجية الخمسة، تسعى الأونروا إلى بلوغ أهدافها من خلال مواصلة وتحسين عملية توفير الخدمات التعليمية والصحية، والمساعدة الغوثية والدعم الاجتماعي، وخدمات التمويل البالغ الصغر، وتحسين الهياكل الأساسية والمخيمات داخل مخيمات اللاجئين، وتوفير الحماية للاجئين الفلسطينيين المسجلين في الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية والضفة الغربية وقطاع غزة الذين يتوقع أن يصل عددهم إلى ٦ ملايين نسمة بحلول عام ٢٠١٩.

٢٢-٥ وتقدم الوكالة مساعدات عاجلة أيضا إلى أكثر من ١,٥ مليون شخص من اللاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في محنة شديدة نتيجة للنزاع المسلح في الأرض الفلسطينية المحتلة، وفي الآونة الأخيرة في الجمهورية العربية السورية. وستواصل الأونروا تقديم هذه الخدمات،

حسب الاقتضاء، وكذلك تقديم خدمات لغير اللاجئين المشردين حالياً الذين هم بأمسّ الحاجة إلى مساعدات مستمرة، وذلك بصورة استثنائية وبشكل مؤقت، بموجب التكليف الصادر عن الجمعية العامة في قرارها ٢٢٥٢ (دإط-٥) وقرارها الأحدث عهداً ٧٧/٦٨.

٢٢-٦ وتتماشى استراتيجية الأونروا مع أهداف التنمية المستدامة. كما يندرج الفقر وحقوق الإنسان اللذان يمثلان عنصرين هامين من عناصر الأهداف، في صميم استراتيجية الأونروا المتوسطة الأجل. فبالنسبة للفقر، تسلم الأهداف والاستراتيجية المتوسطة الأجل بأنه ظاهرة متعددة الأبعاد وبأن الحد منه والقضاء عليه لا يمكن تحقيقهما إلا من خلال استجابة منسقة ومتعددة القطاعات. وتركز الأهداف على تحقيق الأمن الغذائي والمساواة بين الجنسين وإيجاد مجتمعات يسودها السلام وشاملة للجميع تستجيب للاحتياجات الصحية المتغيرة، وتوفير التعليم الجيد بشكل عادل وشامل للجميع، وتوفير المياه وخدمات الصرف الصحي والحد من أوجه التفاوت، من بين أمور أخرى.

٢٢-٧ وستواصل الأونروا أيضاً بذل جهودها من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني والاعتبارات المتعلقة بالحماية في الأنشطة التي تقوم بها، بما في ذلك من أجل تلبية احتياجات اللاجئين الفلسطينيين من الأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، والشباب، والفئات الضعيفة الأخرى. وبفضل هذه الجهود، ستقرب الوكالة أكثر من الوفاء بالتزاماتها بموجب قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك الفقرة ١٣ من القرار ٧٨/٦٨، ومنهاج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من الصكوك الدولية السارية.

٢٢-٨ وتعتمد الوكالة اعتماداً شديداً مطلقاً على ما يرد إليها من تبرعات لتنفيذ برامجها. وهي تواجه حالات نقص مزمن في التمويل ولا يمكنها التنبؤ إطلاقاً بحجم التمويل الذي ستحصل عليه بسبب تقلب الأوضاع الاقتصادية والسياسية. وستستمر الوكالة في التماس الموارد البشرية والمالية الإضافية التي تحتاج إليها من أجل مواصلة وتحسين نوعية الخدمات التي تقدمها إلى اللاجئين، مع الاستمرار في إدارة شؤونها على نحو يراعي التكاليف، ومع احتفاظها بالمرونة العملية اللازمة للتدخل عند نشوء حالات مفاجئة تضطرب فيها حياة جماعات اللاجئين الفلسطينيين وتنقطع فيها موارد رزقهم.

البرنامج الفرعي ١ حماية وتعزيز حقوق اللاجئين المكفولة بموجب القانون الدولي

هدف المنظمة: حماية وتعزيز حقوق اللاجئين المكفولة بموجب القانون الدولي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
النسبة المئوية لتدخلات الأونروا بشأن مسائل الحماية التي تلقى استجابات إيجابية من السلطات	(أ) ضمان مساءلة المسؤولين الأوليين عن انتهاكات القانون الدولي من خلال الرصد والإبلاغ والدعوة
النسبة المئوية من الأفراد الذين يحدد أنهم معرضون لخطر يهدد الحماية (النساء والصبيان والبنات والرجال) والذين يحصلون على مساعدة	(ب) ضمان استفادة الضعفاء والمعرضين للخطر من الأفراد والمجتمعات المحلية من الاستجابات في مجال الحماية

الاستراتيجية

٢٢-٩ تشمل الاستراتيجية المتبعة لتحقيق هذا الهدف ما يلي:

- (أ) تعميم الاعتبارات المتعلقة بالحماية في الخدمات التي تقدمها الأونروا ومن خلالها من أجل التصدي للتحديات التي تنشأ في مجال الحماية عن برامج الأونروا والخدمات التي تقدمها في مجالات التعليم والصحة والإغاثة والخدمات الاجتماعية والتمويل البالغ الصغر وتحسين الهياكل الأساسية والمخيمات في السياقين الإنمائي والإنساني؛
- (ب) حماية المجموعات المعرضة للخطر، بمن فيهم النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، من خلال البرامج المتعلقة بالعنف الجنساني والإعاقة والتدخلات في مجال حماية الأطفال؛
- (ج) وضع برامج محددة الهدف وقائمة بذاتها في مجال الحماية لتمكين اللاجئين الفلسطينيين وتعزيز قدرتهم على الصمود في وجه التهديدات المتعلقة بالحماية؛
- (د) الاضطلاع بأنشطة الرصد والإبلاغ والدعوة لتعزيز احترام حقوق اللاجئين الفلسطينيين بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين؛
- (هـ) كفاءة امتثال سياسات الأونروا، التي تحدد معايير تجهيز طلبات التسجيل، للمعايير الدولية.

البرنامج الفرعي ٢

توفير الحماية الصحية للاجئين الفلسطينيين مع خفض عبء المرض

هدف المنظمة: توفير الحماية الصحية للاجئين الفلسطينيين مع خفض عبء المرض

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (أ) توفير نظام رعاية صحية أولية يركز على الناس '١' متوسط عدد الاستشارات الطبية اليومية لكل طبيب باستخدام نموذج فريق صحة الأسرة
- '٢' النسبة المئوية للنساء اللائي يخضعن لما لا يقل عن أربعة فحوص طبية قبل الولادة
- '٣' النسبة المئوية للمصابين بأمراض غير معدية الذين يزورون المراكز الصحية بانتظام
- '٤' عدد حالات تفشي الأمراض التي يمكن الوقاية منها باللقاحات المشمولة بتغطية برنامج التحصين الموسع
- (ب) كفاءة توفير خدمات دعم المستشفيات الفعالة عدد حالات دخول المرضى الضعفاء مستشفيات الأونروا للحصول على خدمات الرعاية الصحية الثانوية والثالثية

الاستراتيجية

٢٢-١٠ تشمل الاستراتيجية المتبعة لتحقيق هذا الهدف ما يلي:

- (أ) استمرار توفير الرعاية الصحية الأولية الجيدة والمتاحة للجميع باستخدام نموذج فريق صحة الأسرة؛
- (ب) توفير الرعاية الوقائية والعلاجية للفم والأسنان، بما في ذلك عمليات فحص المتحقيين الجدد بالمدارس وعمليات تقييم الأطفال في سن ما قبل الالتحاق بالمدرسة؛
- (ج) مواصلة توفير خدمات الصحة المدرسية لتعزيز تغيير السلوك، بوسائل منها توسيع نطاق التنقيف والترويج في مجال الصحة والفحص الوقائي للنظر والسمع؛
- (د) تقديم الخدمات الصيدلانية والمختبرية وخدمات الأشعة ذات النوعية الجيدة في جميع ميادين العمليات لدعم التشخيصات ومعالجة الحالات الطبية؛
- (هـ) توفير الدعم للأشخاص ذوي الإعاقة من أجل كفاءة تحديد احتياجاتهم وتلبيتها على النحو المناسب؛

(و) توفير إمكانية الحصول على الرعاية الثانوية والثالثية للأشخاص الذين يعانون من أمراض مهددة للحياة تتطلب علاج طبي منقذ/داعم للحياة ولكن يفتقرون إلى الأصول المالية أو تغطية التأمين للحصول عليها.

البرنامج الفرعي ٣
توفير التعليم الأساسي الجيد بصورة كاملة وعادلة وشاملة لجميع الأطفال في سن الدراسة

هدف المنظمة: توفير التعليم الأساسي الجيد بصورة كاملة وعادلة وشاملة لجميع الأطفال في سن الدراسة

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(أ) توفير تعليم جيد لجميع الطلاب في بيئات مؤاتية '١' متوسط العلامات التي يحصل عليها الطلاب في اختبارات رصد التحصيل الدراسي بالنسبة لمهارات التفكير العالي المستوى للتعلم

'٢' مدى اتساق ممارسات التعليم والتعلم مع معايير إصلاح التعليم

(ب) كفاءة إمكانية حصول الجميع على التعليم '١' النسبة المتوية للطلاب المعروف بأنهم مصابون بإعاقة الذين يحصلون على دعم تعليمي يلي احتياجاتهم الخاصة

'٢' نسبة إعادة السنة الدراسية في التعليم الأساسي (الابتدائي)

'٣' نسبة إعادة السنة الدراسية في التعليم الأساسي (الإعدادي)

(ج) كفاءة توفير التعليم الأساسي بصورة عادلة مدى ضيق الفجوة في مستويات أداء الطلاب في اختبارات رصد التحصيل الدراسي

الاستراتيجية

٢٢-١١ تشمل الاستراتيجية المتبعة لتحقيق هذا الهدف ما يلي:

(أ) كفاءة إمكانية حصول الجميع على التعليم الأساسي (الابتدائي والإعدادي)

الجيد بشكل مستمر وشامل وعادل؛

(ب) كفالة إمكانية حصول الجميع في لبنان على التعليم الثانوي الجيد بشكل مستمر وشامل وعادل؛

(ج) كفالة اتباع نهج متنسق في التطوير والدعم المهنيين للمعلمين؛

(د) توفير التدريب قبل الخدمة للمعلمين عندما تقتضي الظروف ذلك.

البرنامج الفرعي ٤

تعزيز قدرات اللاجئين الفلسطينيين بما يتيح زيادة فرص كسب العيش

هدف المنظمة: تعزيز قدرات اللاجئين الفلسطينيين بما يتيح زيادة فرص كسب العيش

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

١' النسبة المئوية للطلاب المستفيدين من برنامج شبكة الأمان الاجتماعي والمتحقين بمراكز التدريب المهني وكليات العلوم التربوية وكلية العلوم التربوية والفنون	(أ) تعزيز قدرات اللاجئين الفلسطينيين
٢' النسبة المئوية للطلاب المستفيدين من برنامج شبكة الأمان الاجتماعي المتخرجين من مراكز التدريب المهني وكليات العلوم التربوية وكلية العلوم التربوية والفنون	
١' عدد العملاء الذين يحصلون على الخدمات المالية (بما في ذلك المجموعات المهمشة)	(ب) تحسين إمكانية حصول اللاجئين على فرص كسب العيش
٢' مؤشر ظروف معيشة اللاجئين وفرص كسب عيشهم في مخيمات محددة ذات أولوية	
٣' مجموع عدد أصحاب المشاريع البالغة الصغر الحاصلين على قروض	

الاستراتيجية

٢١-١٢ تشمل الاستراتيجية المتبعة لتحقيق هذا الهدف ما يلي:

(أ) توفير التعليم والتدريب التقنيين والمهنيين للاجئين، مع التركيز على من هم

في أمس الحاجة إليهما، من خلال الدورات الحرفية والدورات القصيرة الأجل؛

(ب) توفير فرص العمل والتوجيه المهني للشباب؛

(ج) إعداد وتنفيذ خطط لتحسين المخيمات من أجل تعزيز قدرات المجتمعات المحلية وأصولها؛

(د) توفير منح دراسية جامعية للاجئين غير القادرين على الالتحاق بالتعليم الجامعي؛

(هـ) الاضطلاع بتدخلات لإدراج الدخل وكسب العيش، وتوفير الخدمات الاجتماعية والقيام بتدخلات تتصل ببرامج الشباب والمشاركة في الحياة المدنية وتركز على الفقراء والمهمشين؛

(و) مواصلة الجهود التي تبذل حالياً لجعل برنامج التمويل البالغ الصغر مستقلاً عن الأونروا كي تتوفر له أفضل الفرص الممكنة لتوسيع عملياته بما فيه فائدة عدد متزايد من الناس.

البرنامج الفرعي ٥

تمكين اللاجئين الفلسطينيين من تلبية احتياجاتهم الإنسانية الأساسية من الغذاء والمأوى والصحة البيئية

هدف المنظمة: تمكين اللاجئين الفلسطينيين من تلبية احتياجاتهم الإنسانية الأساسية من الغذاء والمأوى والصحة البيئية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تحسين قدرة اللاجئين الذين يعيشون في فقر مدقع على تلبية احتياجاتهم الغذائية الاجتماعية التي تقوم بها الأونروا	(أ) تحسين قدرة اللاجئين الذين يعيشون في فقر مدقع على تلبية احتياجاتهم الغذائية
'١' عدد الأسر المستفيدة من تحسن أوضاع الملاجئ (غير الطارئة)	(ب) تحسين الظروف المعيشية للاجئين الفقراء
'٢' النسبة المئوية للملاجئ التي جرى إصلاحها والتي تفي بمعايير الأونروا للحماية المتصلة بإعادة إصلاح الملاجئ	(ج) الوفاء بمعايير الصحة البيئية
'١' النسبة المئوية للملاجئ في المخيمات التي توفر لها خدمات إمداد كاف بالمياه	
'٢' النسبة المئوية للملاجئ الموصولة بشبكات الصرف الصحي المناسبة	

الاستراتيجية

٢٢-١٣ تشمل الاستراتيجية المتبعة لتحقيق هذا الهدف ما يلي:

- (أ) تقديم المساعدة الغذائية المحددة الهدف إلى اللاجئين الذين يعيشون في فقر مدقع، حيثما كان ذلك ممكنا وملائما، من خلال آلية للتحويلات النقدية؛
- (ب) تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين، بمن فيهم الأشد ضعفا والذين شردوا داخليا أو إلى ميادين عمل الأونروا الأخرى؛
- (ج) توفير مأوى مؤقت للاجئين الذين اضطروا إلى الفرار نتيجة اندلاع نزاع أو بسبب أخطار طبيعية؛
- (د) الإصلاح والتصليح التدريجين لمأوي اللاجئين الفقراء التي لا تستوفي المعايير المطلوبة؛
- (هـ) تنفيذ مشاريع تتناول موارد المياه والامداد بها وشبكاتهما وشبكات الصرف الصحي وصرف المياه في المخيمات التي تعاني هياكلها الأساسية البيئية من تدهور شديد؛
- (و) توفير خدمات إدارة النفايات الصلبة حيثما تتطلب الظروف ذلك.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

القرار ٣٠٢ (د-٤)	تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين	٧٦/٦٨
القرار ٢٢٥٢ (دإط-٥)	تقديم المساعدة الإنسانية	٧٧/٦٨
القرار ٢٦٥٦ (د-٢٥)	إنشاء الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم	٧٨/٦٨
القرار ٣٣٣١ باء (د-٢٩)	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	
	تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين	
	النازحون نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية	
	عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	